

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[317] قال: فقال له: ألم تعلم بأنه أتم الصلاة بمكة. قال: فقال لها: ويحكمها وهل كان غير ما صنعت قد صليتهما مع رسول الله (ص) ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما قالا: فإن ابن عمك قد أتمها وإن خلافاً إياه له عيب. قال: فخرج معاوية إلى العصر فصلاها بنا أربعاً (1). وقال ابن عباس بعد أن ذكر صلاة عثمان شطراً من خلافته قصراً ثم صلاها أربعاً ثم أخذ بها بنو أمية (2). أعذار لا تصح: قد ذكروا أعذاراً كثيرة للخليفة ونحن نختار منها نموذجاً ونجمل القارئ في الباقي إلى المصادر فنقول: 1 - لقد اعتذر الخليفة نفسه بأنه إنما فعل ذلك لأنه تأهل بمكة لما قدمها (3). وقال العسقلاني (هذا الحديث لا يصح لأنه منقطع وفي روايته من لا يحتج به ويرده إلخ..) (4). (1) _____ مسند أحمد ج 4 ص 94 ومجمع الزوائد ج 2 ص 156 وعن أحمد الطبراني وقال: رجال أحمد موثقون. (2) الغدير ج 8 ص 101 كنز العمال ج 8 ص 154 عن بد الرزاق والدارقطني. (3) وفتح الباري ج 2 ص 470 عن أحمد والبيهقي ومسند أحمد ج 1 ص 62 الإشراف ج 5 / 39 وكجمع الزوائد ج 2 ص 470. _____